ممارسة المرأة للرياضة – دراسة مقارنة بالأحكام الشرعية والقوانين المنظمة لها

الأستاذ. بوكبوس محمد لمين

جامعة باجي مختار/ عنابة/ الجزائر

Females' Practice of Sports - A Comparative Study: Juristic Rules and Law

Prof. Bukbus Muhammad Lameen

University of Baji Mukhtar/ Innaba/ Algeria

Abstract

Sports does not mean moving the body in a certain way without a goal, instead, it has goals such as developing the body and the mind, in addition to the social relations. Accordingly, sports have an educational goal which is to develop the individual to be an active member in the society.

الملخص

لم تكن الرياضة والتدريب الرياضي مجرد حركة أو نشاط تؤدى دون هدف محدد، بل خصص لها أهداف بغرض الوصول إلى تنمية مدارك الفرد من الناحية البدنية والحركية والعقلية، وكذلك العلاقات الاجتماعية فغرضها تربويا يهدف إلى تنمية متكاملة من الناحية الصحية والجسمية والعقلية والنهوض به إلى المستوى الذي يصبح فيه عضوا فعالا في المجتمع والوطن.

في عالمنا الحديث وخاصة بعد النهضة الكبرى في العلوم والتكنولوجيا أصبح الإنسان يبحث عن توازن جديد بين واجباته الحيوية المرهقة والحرية التامة، وبتطور العلوم والتكنولوجيا تظهر إشكالية حرية الإنسان إذ لم يترك له الوقت الكافي للترويض والترفيه عن نفسه كما دخلت المرأة بقوة في المنافسة الرياضية والمحافل الدولية والوطنية للنشاط الرياضي بشتى أنواعه.

إن الرياضة والتدريب الرياضي جزءا أساسيا من النظام التربوي، يمثل جانبا من التربية العامة التي تهدف إلى إعداد المواطن إعدادا بدنيا ونفسيا وعقليا في توازن تام وكذلك الحال بالنسبة للرياضة للجميع اين أعطت الفرصة للمرأة المشاركة في الممارسة الرياضية على اوسع نطاق.

مما لا شك فيه هو أن الرياضة تمارس مند القدم بأساليب وطرق مختلفة غير ان ممارسة المرأة للرياضة بهذا الحجم وهذه الطريقة لم تكن من قبل، لقد قمت بدراسة ممارسة المرأة للرياضة دراسة مقارنة بالأحكام الشرعية والقوانين المنظمة لها، حيث قمت بتأصيل الممارسة من خلال القران والسنة الصحيحة واجماع الامة وما يجوز وما لا يجوز من الممارسة كما قمت بوضع الضوابط الشرعية للممارسة وقارنتها بالقوانين المنظمة لها على الصعيد الوطني والصعيد الدولي حيث وجدت ان الممارسة في حد ذاتها لا اشكال فيها بدليل الكتاب والسنة الا انها يجب ان تضبط بضوابط شرعية لأننا في الاخير ندين بدين الاسلام واول بند في دستورنا هو الاسلام دين الدولة بالتالي حتى يتسنى لنا تطبيق اول بند يجب ان نتبع تعاليم ديننا في جعل ضوابط شرعية للممارسة ثم توصلت الى ان الممارسة في حد ذاتها مشروعة غير انها تفتقر الى الضوابط الشرعية في الممارسة على الصعيد الوطني والصعيد الدولي ومنه اطلب من السلطات ان تأخذ هذا الامر بعين الاعتبار حتى يتسنى لبناتنا الممارسة على اوسع نطاق في حدود الشرع.

الكلمات الدالة: المرأة – الرياضة – الأحكام الشرعية لممارسة المرأة للرياضة – القوانين المنظمة لممارسة المرأة للرياضة.

أولا: مقدمة واشكالية

مند القدم والرجل والمرأة مكملان لبعضهما البعض، فبعدما خلق الله ادم خلق له من نفسه زوجا وهي أمنا حواء حيث قال تعالى (ومن آياته ان خلق لكم من أنفسكم ازواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) الروم 21. من خلال هذه الآية نفهم ان الله جعل الالفة بين الزوجين ولا حياة بينهما الا بالألفة ولهذا تجد كل من يكيد الى أي امة يعمل على التفرقة بين الزوجين. قال صلى الله عليه وسلم أن "النساء شقائق الرجال" حديث صحيح أخرجه الامام احمد في المسند من حديث ام سليم بن ملحان برقم 5869 والترمذي في كتاب الطهارة برقم 105 وأبو داود في كتاب الطهارة برقم،204 وفسر ابن الباز هذا الحديث على انهن مثيلات الرجال الا ما

استثناه الشارع، كالإرث والشهادة وغيرهما مما جاءت به الادلة [1]، كما ان المرأة في الحقيقة هي انسان له دور في الحياة مثلها مثل الرجل في ذلك غير ان بعض التغريبين وبعض الجهلة ممن ينتسبون الى الإسلام يعملون على ادخال شبهات ومناقشة مسلمات وضع لها الشارع احكام واضحة بالكتاب والسنة الا ان حديثنا اليوم عن الاحكام الشرعية في ممارسة المرأة للرياضة ومقارنتها بالقوانين المنظمة لهذه الممارسة فارتأيت ان أطرح التساؤل التالي: هل الاشكال في الممارسة في حد ذاتها ام ان المشكل الرئيس في ضوابط هذه الممارسة عند المرأة وحتى الرجال؟

ثانيا: المرأة والممارسة الرياضية

مما لا شك فيه ان الممارسة الرياضية عند الرجل وحتى المرأة إذا أخذنا بعموم اللفظ تؤخذ على الوجوب حيث قال تعالى (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) الانفال 60. في تفسير الجلالين نجد قوله (ما استطعتم من قوة) قال صلى الله عليه وسلم هي الرمي رواه مسلم[2].

1/ ما يجوز من الممارسة للمرأة: اجمع العلماء على ان الممارسة الرياضية تجوز ما لم يكن فيه مقابلة الوجه بالضرب لان الأصل في المعاملات (الأشياء) الاباحة ما لم يرد دليل التحريم وبما ان الرياضة من المعاملات (الأشياء) والأصل فيها الاباحة وان المولى تبارك وتعالى حرم ضرب الوجه لما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال "اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه" واللفظ للبخاري وعند مسلم هناك إضافة حيث قال "اذا قاتل احدكم اخاه ..." الحديث [3]. إذا كان هذا النهي في القتال فمن باب أولى يكون النهي اشد في اللعب مثل الملاكمة وغيرها من الرياضات التي تركز على الضرب في الوجه الا ان بعض العلماء أجازوا ملاكمة الهواة الذين يضعوا خوذات اذا كان الهدف منها الرفع من المستوى البدني وليس ضرب الوجه مثلما يحدث في ملاكمة الاحتراف اين يكون فيها الموت أحيانا، اما أدلة الجواز فمنها ما يلي: الأصل في المعاملات (الأشياء) الاباحة ما لم يرد دليل التحريم وبما ان الرياضة من المعاملات (الأشياء) والأصل فيها الاباحة أما اذا كانت من اجل تقوية الابدان فإنها ترتفع الى الاستحباب بل والندب بشرط ان تكون الممارسة بريئة من كل معصية وهذا ارجح اقوال اهل العلم.[4]

2/ ضوابط ممارسة المرأة للرياضة: اتفق جميع العلماء على ان الممارسة مباحة ما لم يرد دليل التحريم وهنا بيت القصيد، اذ ان لممارسة الرياضة ضوابط خاصة عند المرأة المسلمة، ان اسلامنا اسلام الحياة وهو دين الفطرة يكرس للحياة بكل تفاصيلها وأيضا مع الحضارة والتحضر والتمدن لكن مع الضوابط أيضا وليعلم الجميع ان الفرق بين الإسلام والتسيب فرق ضوابط فما من أمور يشتهيها الانسان الا وجعل لها المولى تبارك وتعالى قنوات نظيفة تسير عليها.

لقد تنوعت الرياضة في عصرنا ودخلها كثير من الشوائب الا انني اردت ان أنبه الى الضوابط الشرعية في ممارسة المرأة المسلمة ولعل انه هناك كثيرا من الباحثين قد تطرقوا الى مثل هذه القضايا مما اضطرني ان أنبه الى امر مهم يغفل عنه كثير من الناس هو اننا إذا الفنا المعصية أصبحت في نظرنا شيئا هينا ومن هنا بدأ المشكل.

فمن اهم ضوابط الممارسة ان لا تلهي عن العبادات، ان كل العلماء تطرقوا الى هذا الضابط.[5]

كذلك الحال بالنسبة للضابط الثاني: وجوب ستر العورة والبعد عن مواطن اثارة الغرائز: فهناك من الرياضات ما يمارسها النساء فقط ويكشفن فيه المواطن التي نهى الشرع عن كشفها خاصة في حضور الرجال ان هذا محضور شرعا وبعض الرياضات فيها ما يثير الغرائز كالاختلاط المحرم الذي يحدث اثناء ممارسة الرياضة والنصوص الشرعية تؤكد على خطورة اختلاط الرجال بالنساء. قال تعالى (و اذا سألتموهن متاعا فأسالوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن) الأحزاب 53، اذا كان الكلام موجه الى نساء النبي فمن

1 الموقع الرسمي لسماحة الامام بن الباز. www.binbas.org.sa/fatwa-3419
2 موقع ال رو7. www.alro7.net/ayaq/php?langg=arabic&aya=60&sourid=8
3 موقع اسلام ويب.
www.fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php ?page=showfatwa&option=fatwald=60934
4 www.nabulsi.com/blue/ar/art.php?art=2337&id=150&sid=739&ssid=768&sssid=769
5 نفس المرجع السابق

باب أولى ان يلتزمن به من هن اقل شأنا من نساء النبي . وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم «خير صفوف الرجال أولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها أولها" رواه مسلم 664 [1]

بالرغم من هذا فان النبي نهى عن منع النساء من الذهاب الى المسجد. عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال "إذا استأذنت أحدكم امرأته الى المسجد فلا يمنعها" قال فقال بلال بن عبد الله والله لمنعنهن وفي لفظ مسلم "لا تمنعوا اماء الله مساجد الله" أخرجه البخاري ح858 ومسلم (ح442/136).[2]

يمكن ذكر بعض الضوابط التي توصلت اليها دراسة علمية وهي رسالة ماجيستير حيث ذكرت:

1. أن تكون الرياضة الممارسة مباحة وليست محرمة.
2. ألا يكون هناك اختلاط أو خلوة بين الجنسين أثناء الممارسة.
3. أن تلتزم المرأة أثناء ممارسة الرياضة بمواصفات اللباس الشرعي وشروطه.
4. أن تستأذن وليها في ممارسة الرياضة، في حالة الخروج لأنها تحتاج الى الخروج بشكل مستمر.
5. وجود المحرم في حالة السفر للمشاركة في البطولات والمعسكرات التدريبية.
6. ألا يكون هناك افراط أو ضرر في أثناء ممارسة الرياضة.
7. ان يكون هناك اعتدال في الانفاق على الألعاب الرياضية.
8. أن تقوم امرأة بمعالجة المصابات في اللعب." [3]

ثالثا: القوانين المنظمة لممارسة المرأة للرياضة

بالنسبة للقانون فمن خلال القانون العام لممارسة الرياضة للجميع لم يفرق المشرع (واضع القانون) بين الرجل والمرأة وهذا تصريح واضح لجواز ممارسة المرأة للرياضة في الجزائر غير انهم لم يضعوا قانون يستثني ويضبط هذه الممارسة من خلال جعل بنود توضع هذه الممارسة في اطيارها الشرعي من خلا المادة رقم 6 في فصل التربية البدنية والرياضية يعتبر تعليم مادة التربية البدنية والرياضية اجباري في كل أطوار التربية الوطنية [4]، قال بعض الباحثين "ليس معنى ان أجاز الشرع للمرأة الممارسة الرياضية في أماكن مخصصة أن نبيح لها ان تخرج على العالم الاخر وستتدرج في يوم من الأيام وسيلزمها القانون الدولي على ان تخلع حجابها وتظهر مفاتنها التزاما لهذا القانون ونحن نلاحظ القوانين القاسية على الرجل وما بالك المرأة" [5]

من خلال كلام هذا الباحث نستنتج ان القانون الدولي فوق الاحكام الشرعية وهذه نتيجة حتمية بما أن الأوربيون هم الأقوى في جميع المجالات فسيفرضون علينا قانونهم وان كان فاسدا.

اما فيما يخص القانون الذي يتحدث عن الرياضة للجميع والذي يمكن ان نتحكم فيه بحكم اننا دولة اول بند في دستورها هو الإسلام دين الدولة يمكن ان يخضع القانون للأحكام الشرعية حتى يتسنى لأكبر عدد ممكن من النساء المسلمات ممارسة الرياضة في اطرها الشرعية دون عري ولا تفسخ، "كما ان الشرع قد حافظ على حقوق المرأة وكرامتها وحافظ على جسدها وأنوثتها ورياضة المرأة ليس بأن تفقد أنوثها، فما حاجة المرأة بأن تمارس رياضة رفع الاثقال مع العلم ان المرأة يجب ان تحافظ على نعومتها وسلالتها الانثوية دون ان تفقدها دورها ودور بيتها".[6]

1 الإسلام سؤال وجواب. http://islamqa/ar/1200

2 Eljanaonmyhome.montadalhilal.com/t725-topic

3 منال سالم موسى الرواشد، الضوابط الشرعية لممارسة المرأة للرياضة، رسالة ماجيستير، غير منشورة، اشراف الدكتور علي محمود الزقيلي،2006، جامعة مؤتة، الأردن.

4 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 52، قانون رقم 04-10 مؤرخ في 27 جمادى الاخر عام 1425 الموافق 14 اوغشت سنة 2004 يتعلق بالتربية البدنية والرياضية في فصله الثاني.

5 موقع المدينة الفقرة الثالثة. www.al-madina.com/node/350184

6 نفس المرجع السابق. الفقرة الثانية

وفي هذا نجد قول النبي عليه الصلاة والسلام صريح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال" رواه البخاري[1]

ولعل الأصل في عدم جواز الممارسة اما لذاتها أو ما ينتج عنه من تجاوزات، اما الأصل فالإباحة واما ما ينتج عنها ففيه نظر، فعدم الجواز ليس للرياضة فكما سبق الأصل فيها الاباحة، بالتالي ما نتج عن المرأة للرياضة من محاذير فقد بيت الحالة النفسية في مجتمعاتنا المحافظة فرفضها المجتمع جملة وتفصيلا لأنها خرجت عن نطاق المألوف والعرف الذي تتمتع به هذه المجتمعات.[2]

أضيف على هذا ومن خلال ما جمعته من معلومات حول نظرة المجتمع لممارسة المرأة للرياضة عموما كانت جلها تصب في ان الاباء والأمهات والمجتمع عموما يمنع المرأة من الممارسة ليس في حد ذاتها كما بين الشرع ولكن لعدم توفر الضوابط الشرعية لها.

رابعا: المطابقة بين الاحكام الشرعية للممارسة الرياضية للمرأة والقوانين المنظمة لها

بما أن الأصل في الشيء الاباحة فلقد اجمع العلماء على الاباحة في الممارسة بالتالي الممارسة الرياضية في حد ذاتها مباحة كما بينت في صدر هذا البحث وإذا ما قارننها مع القوانين المنظمة لها فنجد ما يلي:

1/ قوانين على الصعيد الدولي: كما بيننا سابقا ان القوانين الدولية تفرض على المرأة منطقها في الممارسات الرياضية التنافسية بكشف جزء من بدنها وفي بعض الأحيان كشف كل بدنها وهذا ما يعارض الاحكام الشرعية في ديننا الحنيف، أيضا من المحاذير الاختلاط برجال غرباء وهذا امر اصبح مفروض على أي فتاة تشارك في المحافل الدولية، كما لا ننسى ان في ديننا الحنيف لا يبيح للمرأة ان تسافر دون محرم ولو كان الحج والسفر للمحافل الرياضية الدولية امرا ضروريا، هناك محاذير كثيرة اكتفيت بذكر أهمها لأن الإباء والأمهات يخشون من هذه الأمور ان لا تراعى من طرف الفيدراليات المتواجدة على الصعيد الوطني بالتالي يقومون بمنع بناتهم من المشاركة.

2/ قوانين على الصعيد الوطني: – نذكر منها المادة رقم 6 الى المادة 15 في فصل التربية البدنية والرياضية يعتبر تعليم مادة التربية البدنية والرياضية اجباري في كل أطوار التربية الوطنية حيث ان هذه المادة لم تفرق بين الذكر والانثى في اجبارية تعليم مادة التربية البدنية والرياضية وأيضا لا تنافي الاحكام الشرعية بل تسير في سياق الاحكام الشرعية.

- كما نذكر قانون الرياضة للجميع في مواده رقم 16–17–18–19–20 و21 والذي يتيح للرجل والمرأة الممارسة الرياضية خارج نطاق المنافسات والمحافل الرياضية الرسمية والتي تنظمها اتحاديات الألعاب والرياضات التقليدية وتحدد كيفيات تنظيمها[3]، غير ان هذه الرياضة أصبحت في خطر بسبب عدم الاهتمام بها وعدم توفير الامن خاصة للنساء الممارسات، اذا لاحظنا ان معظم النساء يخشين الذهاب الى الملاعب لعدم توفر الامن وفي هذا الزمن الغابر أصبحت المرأة تخشى الذهاب الى المساجد لوجود أمور مشبوهة في الطرقات وابتعاد الشباب عن تعاليم ديننا أصبح الاباء يمنعون بناتهم من الذهاب حتى الى صالات ممارسة النساء الأيروبيك والرياضات التي تناسب قوام المرأة كل هذا بسبب ابتعادنا عن الطريق الصواب وعدم اعطاؤنا اهتمام لضوابط الشرع التي وضعها الشرع عند الممارسة الرياضية لدى النساء.
- اما قوانين ممارسة المرأة للرياضات التنافسية فهي أولى بالتحذير وبالاجتناب من طرف الاولياء والتي يمثلها الفصل الرابع من مادته رقم 16 الى المادة رقم 29 أيضا في مواد هذا الفصل لم يفرق في الممارسة بين الذكر والأنثى. أيضا في هذا الفصل لم يتطرق المشرع (واضع القانون) الى أي ضابط

1 موقع نصرة محمد صلى الله عليه وسلم. Rasoulallah.net/ar/articles/article/6282

2 موقع المدينة الفقرة الخامسة. www.al-madina.com/node/350184

3 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 52، قانون رقم 04-10 مؤرخ في 27 جمادى الاخر عام 1425 الموافق 14 اوغشت سنة 2004 يتحدث في فصله الثالث عن الرياضة للجميع.

خامسا: النتائج والتوصيات

من خلال بحثي هذا توصلت الى أمر مهم جدا الا وهو ان الممارسة في حد ذاتها لا حرج فيها وان القوانين المنظمة لها لم تجعل ضوابط لهذه الممارسة وأن الاباء والأمهات والمجتمع عموما ليس ضد الممارسة لكن مع الضوابط الشرعية للممارسة بالتالي فان المشكل الأساسي هو في وضع ضوابط من طرف القيمين على الرياضة عموما –حتى يتسنى –وتتاح الفرصة لأكبر عدد ممكن من الممارسة الرياضية لبناتنا. ان المرأة في حاجة ماسة الى ممارسة الحركات الرياضية لتحافظ على رشاقتها وقوتها لكن للأسف المرأة اليوم أصبحت مثلها مثل الرجل لا هم لهما في الحياة سوى الأنترانت والأفلام واللعب والتنزه أين لا يمكن للإباء والأمهات مراقبتهم، وانا أقترح ان نفرض الضوابط الشرعية للممارسة الرياضية من خلال قوانين تخدم هذا الاتجاه وحتى نفتح المجال أوسع للممارسة الرياضية للمرأة كما يجب على الجهات الوصية تعليم الشباب والشابات المعلوم من الدين بالضرورة لأنه في الحقيقة انما الأمم الاخلاق ما بقيت فان هم ذهبت اخلاقهم ذهبوا وقد توصلت بعض الدراسات في الأردن الى ان معرفة النساء بالأحكام الشرعية في الممارسة الرياضية ضعيفة جدا[1] وهذا ما يزيد الطين بلة كما يقال.

اما فيما يخص الممارسات التنافسية فقد أوصي بعدم اشراك المرأة فيها حتى توضع لها ضوابط شرعية من طرف الفدراليات وان تحتمت ممارستها ففي بطولات خاصة وجميع من يقومون عليها من مدربين وحكام وجمهور من النساء دون أن يتدخل الرجال في الأمر. هذا ما توصلت اليه دراسة علمية للضوابط الشرعية لممارسة المرأة للرياضة بالأردن[2].

كما أقترح على السلطات الوصية بأن تجعل منظومة كاملة لممارسة المرأة للرياضة لأننا كمسلمين ينبغي لنا ان نهتم بهذا الامر لان في الحقيقة المرأة أساس المجتمع كما قال أحدهم "الام مدرسة إذا أعددتها أعددت شعبا طيب الأعراق". وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي". رواه الترمذي في المناقب 3892، وأبو داود 4899، وابن ماجة 1977، وصححه الالباني في السلسلة الصحيحة 285 وقال اسناد صحيح على شرط الشيخين.[3] إذا نظرنا الى راوي هذا الحديث فإنها ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها فهي التي نقلت لنا جل هذا الإسلام بأحاديثها عن النبي صلى الله عليه وسلم مصداقا لقوله تعالى (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ان الله كان لطيفا خبيرا) الأحزاب 34. هذا ما يدل على ان النساء شقائق الرجال كما تقدم ذكره. (أقصد بمنظومة كاملة توضع أسسها من الكتاب والسنة وذلك بوضع الرياضة النسوية في فدرالية خاصة بها تقوم على تسيير جميع الرياضات والمنشآت وكل ما يتعلق برياضة المرأة وفق الاحكام الشرعية التي وضعها لنا الشرع).

أطلب من الجهات الوصية بان تأخذ هذا الامر على محمل الجد لأن ممارسة المرأة للرياضة لم تكن امرا هينا حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسابق زوجاته عند ذهابه الى الغزوات والقتال والجهاد لكن جعل لنا ضوابط شرعية حيث انه لم يسابقهن امام الصحابة الكرام لكن كان يتخلف حتى يتوارى عن الأنظار ثم تبدأ المنافسة الشرعية ذات الضوابط التي ننشدها في عصرنا هذا والحديث ورد صحيحا رواه الامام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجة ولفظ الحديث عن عائشة رضي الله عنها انها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قالت فسابقته فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم سابقته فسبقني. فقال هذه بتلك السبقة. وفي لفظ سابقني النبي صلى الله عليه وسلم فسبقته فلبثنا حتى اذا أرهقني اللحم سابقني فسبقني فقال هذه بتلك. رواه أحمد 39/6، وأبو داود 2578، والنسائي في الكبرى 303،304/5، وابن ماجة 1979، ابن حبان 4691، وغيرهم[4]، وانبه الى أن عصر النبي كان الناس ارقى تفكيرا من عصرنا هذا وليسوا كما يظن بعض الأشخاص انهم رجعيون، وهل يعلم الجميع ان المرأة على عهد النبي كانت تصلي الصبح جماعة

1 هدى عبد الكريم شموط، مستوى معرفة معلمات التربية الرياضية والطالبات لرأي الإسلام في الرياضة، رسالة ماجيستير، غير منشورة، اشراف أ/د عصمت درويش الكردي، 2001، الجامعة الأردنية، الأردن.

2 منال سالم موسى الرواشد، الضوابط الشرعية لممارسة المرأة للرياضة، رسالة ماجيستير، غير منشورة، اشراف الدكتور علي محمود الزقيلي،2006، جامعة مؤتة، الأردن.

3 موقع امام المسجد. www.alimam.ws/ref/323

4 قصة تسابق النبي صلى الله عليه وسلم مع عائشة ar.islamway.net/fatwa/18316

في المسجد ويعلم الجميع ان هذا السلوك لا يسلكه الا الأمم المتقدمة اين لا تهان المرأة في جنح الليل المظلم ولكن جربن الخروج في جنح الليل وسوف ترين العجب العجاب في عصر التقدم المزعوم المدنية السحيقة.

أرجو من الله ان أكون قد وفقت في إيصال الفكرة نقية دون شوائب فان اصبت فمن الله وان أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان.

المراجع والمصادر:

1/ القران الكريم.

2/ منال سالم موسى الرواشد، الضوابط الشرعية لممارسة المرأة للرياضة، رسالة ماجيستير، غير منشورة، اشراف الدكتور علي محمود الزقيلي،2006، جامعة مؤتة، الأردن.

3/ هدى عبد الكريم شموط، مستوى معرفة معلمات التربية الرياضية والطالبات لرأي الإسلام في الرياضة، رسالة ماجيستير، غير منشورة، اشراف أ.د عصمت درويش الكردي، 2001، الجامعة الأردنية، الأردن.

4/ صالح عبد الله صالح الزعبي، بناء استراتيجية الرياضة للجميع في جامعة البلقاء التطبيقية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، اشراف الدكتور وليد احمد الرحاحلة، 2008، الجامعة الأردنية، الأردن.

5/ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 52، قانون رقم 04-10 مؤرخ في 27 جمادى الاخر عام 1425 الموافق 14 اوغشت سنة 2004 يتعلق بالتربية البدنية والرياضية في فصله الثاني، وفي فصله الثالث يتحدث عن الرياضة للجميع أما الفصل الرابع فيتحدث عن رياضة النخبة والمستوى العالي.

6/ الموقع الرسمي لسماحة الامام بن الباز. www.binbas.org.sa/fatwa-3419

7/ موقع ال رو7. 8=www.alro7.net/ayaq/php?langg=arabic&aya=60&sourid

8/ موقع اسلام ويب.

ww.fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php ?page=showfatwa&option=fatwald=60934

9/ الإسلام سؤال وجواب.

www.nabulsi.com/blue/ar/art.php?art=2337&id=150&sid=739&ssid=768&sssid=769

http://islamqa/ar/1200

10\ Eljanaonmyhome.montadalhilal.com/t725-topic

11/ موقع المدينة الفقرة الثالثة. www.al-madina.com/node/350184

12/ موقع نصرة محمد صلى الله عليه وسلم. Rasoulallah.net/ar/articles/article/6282

13/ موقع المدينة الفقرة الخامسة. www.al-madina.com/node/350184

14/ موقع امام المسجد. www.alimam.ws/ref/323

15/ قصة تسابق النبي صلى الله عليه وسلم مع عائشة ar.islamway.net/fatwa/18316